

بن حارثة بفرس له كان يجيها فقال
 هذه في سبيل الله فحل عليها رسول
 الله صلي الله عليه وسلم اسامه ابن
 زيد بن حارثة فكان زيدا وجد في
 نفسه وقال انما اردت ان تصدق
 به فقال رسول الله صلي الله عليه
 وسلم اما ان الله قد قبلها منك
 وكتب عمر رضي الله عنه الي ابي
 موسى الاشعري ان يبتاع له جارية
 من بني جلولاء يوم فتحت مداين
 كسري فلما جات عجبته فقال ان الله
 تعالي يقول ان تناولوا البرحي تنفقوا
 مما يحبون فاعتقها وقال لولا ابي
 لا اعود في شيء جعلته لله لتكنها
وما تنفقوا من شيء اي من اي
 شيء يحبونه او غيره ومنه بيان ما
ان الله به عليهم فيجازيكم بحسبه
 وما قاله اليهودي رسول الله صلي
 الله عليه وسلم انك انعم انك عاي
 ملة

انك علي ملة ابراهيم وكان ابراهيم
 لا ياكل لحوم الابل والبايعا وانت تأكلها
 فلت انت علي ملته فقال النبي
 صلي الله عليه وسلم كان ذلك حلالا
 لا ابراهيم فقالوا كل ما تحرمه اليهود
 كان حراما علي نوح و ابراهيم حتي
 اتلي الي انزل **كل الطعام** اكله
 الطعومات او كل انواع الطعام **كان**
حلالا اي حلالا كله **لبي اسرايل**
 والحل مصدر يستوي في الوصف
 به المذكور والموت والمفرد والجمع
 قال تعالي لهن حل لهم ولا هم
 يحلون هت **الاما حرور اسرايل** وهو
 يعقوب صلي الله عليه وسلم **علي**
نفسه من قبل ان تنزل التوراة
 اي ليس الامر علي ما قالوا من حرمة
 لحوم الابل والبايعا علي ابراهيم بل
 كان الكل حلالا له ولبي اسرايل
 واما حرمة اسرايل علي نفسه